

الدرس (61) (ج 1) زاد المستقنع

عبدالمحسن الزامل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم يا رب العالمين. يقول رحمه الله تعالى باب صفة السلام يسن القيام عند الباب - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى قال رحمه الله تعالى باب صفة الصلاة الصلاة نقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله - 00:00:42

وتواترت بذلك الاخبار. عنه عليه الصلاة والسلام. وثبت في الصحيحين من عند السبعة حديث ابي هريرة رضي الله عنه في صلاته حينما صلى وقام ثم انك لم تصلي يقولها عليه الصلاة والسلام له ثلاث مرات وثبت ايضا هذا المعنى - 00:01:10

في حديث رفاعه بن رافع عند ابي داود وغيره باسناد صحيح بزيادات على حديث ابي هريرة رضي الله عنه ونقل عن النبي عليه الصلاة والسلام بهذا الاحاديث كثيرة في صفة الصلاة من قوله وفعله عليه الصلاة والسلام وقال في حديث ما لك وخويرث -

00:01:40

صلوا كما رأيتموني اصلي. فاخذ العلماء من هذا ان الاصل هو وجوب الصلاة كما ثبت في الحج في حديث جابر لتأخذوا عني

مناسكتكم. صحيح مسلم اخر خذوا مناسكتكم. وصفة الصلاة ولله الحمد. جاءت الاخبار عيانا - 00:02:10

كثيرة متواترة بل كالمطر في كثرتها وتتابعها قال رحمه الله يسن القيام عند قدم من اقامتها. بدأ رحمه الله بالادب المشروع لها عند اقامتها. وذلك انه يشرع التهيؤ لها. قبل الدخول فيها. لان العبد يقف بين يدي الله عز وجل - 00:02:40

فشرع ان يتهيأ لهذه الصلاة قبل الدخول فيها. قوله يعني انه هو الاكمل والاولى. والا من لو قام قبل الاقامة او بعد الفراغ من الاقامة فلا بأس بذلك. قال يسن الايام عند قتل من اقامتها. يعني عند قول - 00:03:20

المؤذن قد قامت الصلاة. الكلمة الاولى من قوله قد قامت الصلاة. لان قد قامت الصلاة كالامر. بالحضور لها. والتهيؤ لها لان قبله حي

على الصلاة حي على الفلاح. ولان النداء بالاذان ينادي حي على الصلاة. حي على - 00:03:50

على الفلاح ليشروع القيام لها وقصد موضع الصلاة كذلك ايضا عند اقامتها يشرع اجابة هذا النداء تبادر ويكون قوله قد خاضت حي على الصلاة كأنه امر باقامتها. ولا شك ان ما كان سببا وطريقا الى - 00:04:20

فهو مشروع. ولا يطلب ذلك الا بالقيام. لان القيام واجب وقوموا لله قانتين اذا قمت الى الصلاة فكبر. فشرع ان يقوم لها قبلها قبل

التكبير لان ان الايمان حينما يكبر تكون انت متهيأ لها. هذا من جهة المعنى. مستدل ايضا - 00:04:50

بحديث رواه ابو يعلى الموصلي حديث انس رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام كان يقوم ان كان اذا قال بلال قد قامت الصلاة

ذهب الى الصلاة نهض الى الصلاة - 00:05:20

وما ذكره ففيه نظر وان كان هذه المعاني التي سبقت صحيحة من جهة التهيؤ لكن ليست ليست هي الطريق الوحيد لشبه الصلاة.

وذلك انه يختلف ان كان الامام يبادر الى التكبير مباشرة. بعد الفراغ - 00:05:40

في هذه الحالة قد يقال يشرع المبادرة الى القيام اليها قبل الفراغ منها. ولا نقول انه يشرع للقيام قد قامت الصلاة حي على الصلاة في

عرف حال امامه اذا كان مباشرة يكبر في علو خيال - 00:06:10

اهل السنة بل المشروع بعد الفراغ من الاقامة كما يأتي تسوية مصطفى تسوية الشفر. ولهذا الصواب في هذه المسألة ان الامر واسع

في هذه المسألة ان الامر واسع وانه ان شاء وانه ان شاء قام عند اه قوله قد قامت الصلاة - 00:06:30

او قام في اول اقامتها او بعد الفراغ منها فانه لا بأس بذلك ولله الحمد وليس بذلك حد محدود. وليس في ذلك حد محدود. بل متى قام اليها في معنى علوم الادلة التي ورد عن النبي عليه السلام ولهذا لم - [00:07:00](#)

يأتي صفة معينة او وقت معين للقيام الى الصلاة القيام الى الصلاة. وثبت في الصحيحين من حديث انس رضي الله عنه انه قال اقيمت الصلاة ناجى النبي صلى الله عليه وسلم بعض الناس حتى نام بعض القوم. حتى نام بعض القوم. هذا يبين انه كانوا - [00:07:30](#)

لم يقوموا لم يكونوا قائمين. بل ربما بل كانوا جالسين حتى غلبهم النوم. وان الى حاله عليه الصلاة والسلام في بعض الاحوال ربما ناجى وروح بعض الناس وربما حصل له عذر ولم يكن عليه - [00:08:00](#)

الصلاة والسلام يأمره بان يقوموا في وقت محدد. ايضا ثبت في الصحيحين من حديث ابي قتادة رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا. اذا اقيمت فلا تقوموا حتى تروها - [00:08:20](#)

حتى للغاية. المعنى انه وان فرغ من الاقامة وان حصل فصل بين الفراغ. وبين التكبير دخول الصلاة فلا تقوموا حتى تروني. وذلك لربما شق عليهم وكان بلال رضي الله عنه - [00:08:40](#)

النبي عليه الصلاة والسلام ويرفضه وقد يراه او يعلم بخروجه فيبادر الاقامة او ان كان يقيم في موضع اذانه كما ثبت عند ابي داود باسناد صحيح حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا اذا سمعنا الى الاقامة - [00:09:00](#)

وهذا لا يمكن الا اذا كانت الاقامة خارج المسجد اذ لو كانت الاقامة داخل المسجد فانهم لم يكونوا يجمعون ولهذا السنة ان تكون الاقامة في موضع الاذان. فان كان يؤذن يؤذن في مكبر فيقيم في نفس المكبر - [00:09:20](#)

داخل المسجد وان كان مثلاً يؤذن على السطح فالاقامة ان تكون على السطح او على المنارة لان ابلاغ كذلك فكما انه يشرع ابلاغ الحاضرين كذلك يشرع ابلاغ الغائبين لعل بنا رضي الله عنه كان يعقب النبي عليه الصلاة والسلام اما انه كان يقيم من داخل المسجد لكن كان يقوم - [00:09:40](#)

فاذا رآه خرج بادر اليه قال او ربما انه كان من خارج المسجد في موضع اذانا جاء في حديث عند ابي داود انه رضي الله عنه كان يقيم يؤذن في اعلى بيت لامرأة من الانصار - [00:10:10](#)

يعني لانه مرتفع. فهذا كله يبين السعة في امر الاقامة ثبت في الصحيحين من حديث هريرة انه رضي الله تعالى اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم. قبل ان يخرج النبي عليه الصلاة والسلام فلما اراد ان يكبر تذكر - [00:10:31](#)

عليه رسل فاشار اليهم عليه الصلاة والسلام ان ينتظروا والمقصود انه في هذه الحال عدلت الصفوف واقامت الصلاة او اقيمت الصلاة عليه الصلاة والسلام. فدل على السعف في هذا الباب. والعلماء مختلفون - [00:11:01](#)

كما هنا وهو قومان كما ذكر صاحب الغنى انه يقوم عند قوله قد قامت الصلاة وذهب الشافعي انه يقوم عند الفراغ من الاقامة. وذهب ابو حنيفة رحمه الله الى انه يقوم - [00:11:21](#)

عند قوله آآ عند قول الحي على الصلاة حي على الصلاة لان حي النداء الصلاة في شرع الاجابة لها فاذا قال المؤذن قد قامت الصلاة في شرع التكبير. يشرع للامام ان يكبر ولو - [00:11:41](#)

المؤذن لم يخرج من الاقامة. وش الدليل؟ قوله لا تسبقني بامين. لا قال قوله لا تسبقني بامين يدل على انه كان يكبر قبل فراغه كان يكبر قبل فما فيه. لكن الحديث المتقدم. الحديث المتقدم. حديث ابن عمر. الا يكون - [00:12:04](#)

لا يمكن ان يكون فيه جواب عن هذا الحديث يقول ابن حنيفة عن ابن عمر كنا اذا سمعنا الاقامة توظأنا وخرجنا يعني في بعض الاحيان ربما يعني واضح السؤال؟ قال لا تسبقني باخيه. هم قالوا يدل على انهم كان اه كان - [00:12:34](#)

المقيم او يبدأ بالصلاة قبل ان يفرغ من الاقامة. حديث ابن عمر دليل على في قوله كنا اذا سمعنا الاقامة توظأنا وخرجنا واضح السؤال استشكل نعم انه كان يقيم ويكون قد فرح يكون يقيم ويهرب من - [00:12:58](#)

ها وربما انتظر النبي بعد الاقامة شيء وهو حتى الان لم يدخل المسجد واضحة لا؟ يعني لا لا اشكال في الحديث لانه على حديث ابن عمر كان يقيم ماذا؟ خارج المسجد فاذا - [00:13:43](#)

خارج المسجد فاذا فرغ من الاقامة علم بفرائضها يجوز ان يكبروا بعشر ويجوز انه ايضا ترتب الصفوف ويسموا الصفوف عليه الصلاة والسلام ثم يكبر قبل ان يأتي بلال وليس فيه دليل على ان على ان - [00:14:03](#)

انه كان يعني يصلي خلفه او كان يلقي في مكان رضي الله عنه وانه كان يقول حينما يكبر عند قوله قد قامت الصلاة كما تقدم في قوله هنا جواب اخر ايضا - [00:14:23](#)

جواب اخر في قوله هذا الجواب من جهة ماذا يعني هذا الجواب من جهة ماذا؟ المجد اليس كذلك؟ لنعلم ان اهل العلم حينما يشكل الحديث اه الحديث حينما يشكل معناه فانك احيانا تجيب من جهة البدء. احيانا يكون الاشكال - [00:14:43](#)

مستقر لا يغفل فنفرع الى الجواب عن طريق ماذا؟ من جهة ماذا؟ السند احيانا يكون الجواب عن الاشكال من جهة المجن ومن جهة السنة. وهذا من الغالب هو الذي يقول في الغالب - [00:15:12](#)

يعني من جهة السلف نقول الحديث منقطع قال صحح ايش معنى مرسل؟ يعني لان المتقدمين يطلقون الارشاد على الارسل الاصطلاحي او التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك الانقطاع يطلقون عليه للارسل. الحديث برواية ابن عثمان النهدي وويل كان تابعي كبير - [00:15:32](#)

ومات سنة خمس وتسعين للهجرة الا انه منقطع انه منقطع والحديث ايضا في لفظه غرابية اذ يبعد يعني اقامة عليه الصلاة والسلام اثناء الاقامة ومخالف للاخبار الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام يخالف الاخبار الصحيحة - [00:16:02](#)

النبي عليه الصلاة والسلام فلماذا يبعد مثل هذا الشيء يبعد مثل هذا الشيء لماذا؟ لان الاخبار الصحيحة عليه الصلاة والسلام ثابتة في صحيحه انه بعد الفراغ من الاقامة ماذا كان يصنع؟ يشوه يقال - [00:16:35](#)

لهذا قال وتسوية الصف. وتسوية الصف. يعني انه يشرع تسوية الصف وهذا متى يكون؟ تزيد السموم لكن الاقامة ولا بعد الفراغ؟ بعد الفراغ من الاقامة بعد الفراغ من تسوية الصف. تسوية الصفوف على كلام رحمه الله مسنون قال ويسن القيام عند قوله - [00:16:55](#)

قد قامت وقد عند قدم اقامتها وتسوية لقومه شهر القيام وايضا ويسن تسوية الشخص يعني هذا احد القولين وقول الجمهور ان التسوية سنة ان التسوية سنة وذبح جمع من اهل العلم وقوم البخاري رحمه الله ان التسوية واجبة. وهذا هو - [00:17:25](#)

قال باب اثم من لم يتم الصف او يتم الصفوف. فدل على انه يجب تسوية الصفوف وتسوية الصفوف ثبتت عن النبي عليه الصلاة والسلام في اخبار كثيرة ثبت في الصحيحين من حديث انس انه عليه الصلاة والسلام الرسوا صدوركم. رسوم - [00:17:55](#)

الرص والتراص والتساؤل. فان تسوية الصف من تمام الصلاة متفق عليه. وثبت ايضا معناه من حديث ابي هريرة وفي لفظ الصحيح فان تسوية الصف من حسن الصلاة. وهذا امر معلم والامر في العصر بالوجوه. والحسن هذا وان كان الحزن منه ما هو مستحب. فان - [00:18:22](#)

والدين كله الاحسان والاحسان له ما هو من اركان الاسلام ومكملاته تسوية الصفوف واجبة لانها امام اقامة الجماعة واقامة الجماعة شأنها عظيم. ولذا وجبت في اشد الحالات قال وتسوية الصف وان هذا من عدم الايمان - [00:18:52](#)

ومما يلزم الامام ذلك ثبت ايضا في الصحيحين من حديث ابن مسعود انه عليه صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم وعند ابي داود باسناد جيد من حديث مسعود او ليخالفن الله بين قلوبكم. فسروا المخالفة هنا بمخالفة - [00:19:32](#)

وهذا واضح في الحقيقة انت حينما ترى المسجد الصفوف فيه غير مستوية فان التنافس الغالب موجود. هذا واقع. يعني اذا رأيت اهل المسجد او الجماعة ليسوا منتظم صف انه الدليل على الخلاف والنزاع. لكن حينما يكون يدل على ابتلاء. واذا ترى مثلا بين اهل العلم - [00:20:02](#)

طلاب العلم لصنع السنة قلوبهم سليمة وطيبة ومختلفة يحرصون على السنة. ويجتهدون في تطبيقها من دعاهم اليها بادروا الى ذلك. والصحابة قالوا يا انس رضي الله حينما انكروا اقامة الصفوف - [00:20:32](#)

ابو الدردعة على سمعنا كما في البخاري قالوا نحن من هذا الكلام وانهم لم يروا يعني من هذه ان الصلاة والصلاة قد ضيعت ما يتعلق بشأن الصلاة فيها. ولهذا تسوية الصفوف واجبة. وقال عليه الصلاة والسلام الا تصفون كما تصف الملائكة؟ عند رب قال كيف؟ قالوا كيف يصفون؟ قال - [00:20:52](#)

الصف الاول وقال اتموا الصف وما كان من نقش فليكن في المؤخر. فكان النقص بلد الذي يكون في المؤخرة ثبت في سنن ابي داود من حديث البراء بسند جيد انه عليه الصلاة والسلام كان - [00:21:22](#)

هو نفسه يتخلل الصف من ناحية الى يعني من اول الى اخر صلوات الله قال يتخلل الصف يتخلل الصف من ناحية فيأمر هذا ان يتقدم وهذا ان يتأخر وثبت في السنن ايضا انه عند ان مرة - [00:21:52](#)

فرأى رجلا باديا صدره صدوره ليخالفن الله بين قلوبكم ويحييها ابن مسعود وثبت ايضا ذلك وانه قال ابن ابي داود وانه قال كان يمسح مناكبنا. كان يمسح مناكبنا في دلالة - [00:22:12](#)

على ان التساوي في الصفوف يكون من جهة ماذا؟ المنكب في اعلى البدن. فثبت حديث النعمان البشيعي عند البخاري معلقة قال فكان الرجل منا ينزغ منكبه ومن يصاحبه. وركبته وكعبة - [00:22:32](#)

كعبي في التساوي والتسوية تكون بما يحقق استقامته للبدن هذا لا يكون ان للكعبة اذا تقابل الكعبان استوى بقية البدن وتساوى بقية البدن وكذلك اه الاغناق حتى الاغناق. ولهذا في حديث انس وحاذوا بالاغناق. وهذا احكام عظيم - [00:22:52](#)

حتى ما يتحرك يعني امر المحرك ان يبين انه يشرع للتحالي حتى من اعناقه وانه لا ينبغي لنا الخلاف حتى في الرأس وان تكون يعني اذا تحادت الاغناق الرأس يكون على شمت الرأس - [00:23:22](#)

ولا يضر ان يكون هذا اطول من هذا كما انه لا يضر ان تكون اصابعه او قدمه اطول حينما يحصل التحالي بالكعب فقد يكون قدم هذا اطول وعقب هذا آا اطول هذا لا يضر لان الاستواء يكون بالجذع بالظهر فيحصل - [00:23:41](#)

كذلك حينما يحارب الاغناق هذا يقول هذا هذا لا يؤثر انما وقال روسوا صفوفكم وقاربوا في الاحاديث والصفوف اه حينما تراها ترى بعد ما بين الناس والسنة خاصة في مثل هذه الايام في عمل الصفوف. وانهم لم يعطوا حقه وان كثيرا من الائمة وكلنا مفرط حينما

جعل يصلي تلك العناية - [00:24:01](#)

وانه عليه الصلاة والسلام كان لا يكبر حتى تستوي الصفوف وهذا اه يعني بين الهدي ومن سيرته عليه الصلاة والسلام. اما ان يقوم هو بنفسه واما ان يقوم غيره. وجاء في رواية عن بلال ابن عبد الرءاء وغيره - [00:24:33](#)

ان بلال رضي الله عنه كان يأتي الى الصفوف وكان من يكون في التقدم فانه يضربه ويعزب رضي الله عنه وبلال لا يفعل هذا الذي عهد النبي عليه الصلاة لانه لم يصح انه اذن لاحد بعد النبي عليه السلام. اما القصة - [00:24:55](#)

والغنى تصح انه اذن وصاحب فلا تصح سليمها منقطعة غرابية ولهذا فعله هذا في عهد النبي عليه الصلاة والسلام وعن اذنه يدل على انه ربما عسر بعضهم حينما يرى منه شيئا من التقدم. كان يسويهم عليه الصلاة والسلام ويسبون الصلاة ويفهمهم - [00:25:15](#)

صلوات الله وسلامه عليه. وفي حديث ابن عمر عند ابي داود انه عليه الصلاة والسلام قال اقيموا سوءا. اقيموا هذا المعنى المتقدمة وحالوا بالأعناق وحالوا لا يكون في خلف في ايدي اخوانكم. ولا تذروا فروجات للشيطان - [00:25:45](#)

ومن وصل خفا وصله الله فقطع صفه قطعه. ذكر خمس وصايا ثم بعد ذلك ذكر العقوبة لمن لم يعمل ست الخلاء رصف الصدور. ثم امر اللين والاستجابة وان المسلم يستجيب لآخيه سواء كان معه في الصف او كان اتى الى الصف فرأى فرجة او فرجه فاراد ان -

[00:26:17](#)

بعض الناس يغضب حينما تمسك بكتفه النبي غنيم يعني اذا وضع يده على كتفك بعض مما ان يرفض والا ان كان فرجه مثلا فحش بقدمه وسدها ولم خلاف السنة موجودة بدل ان - [00:26:48](#)

يوسع بين قدميه وغسلت وهذا لا يحسن في الصفات تعود بعد ذلك اكثر حينما يركع حينما يسجد الا من كان محتاج مثل بعض

الدرجة هل له ذلك يعني يكون يحتاج الى ان يبسط رجله في حال السجود لالم ونحو ذلك هذا - [00:27:18](#)

كما ان التجاهل لا يشرع في حق من كان في الصف انما يكون في حق المنفرد والمهلوء والايمن انما وقال عليه الصلاة والسلام
للاعناق والاحاديث في هذا كثيرة جدا وفي حديث انس عند ابي داود انه قيل له ما هذا العود؟ كان عود قال هذا عود كان النبي
عليه - 00:27:38

يأخذه بيمينه. ثم يلتفت بيمينه اسوا صفوفكم واعتدلوا. شريحة يعني اشارة. لم يكتفي بالقول لا. يشير معلوم ان الاشارة بالشئ
تنبيه. الى الاستقامة صفوفهم واعتدروا. ثم يلتفت الى احدهم يقول اقيموا صفوفكم واعتدلوا. وهذا هو الصواب كما تقدم في ان
تسويق - 00:28:08

الصفوف واجبة. طيب هنا مسألة يعني هل الاولى اتمام الصف. او ادراك الركعة. اتمام الصف او ادراك الركعة. واضح السؤال يعني انت
جيت الان دخلت المسجد مثلا ووجدت نظرة فان ذهبت تتم يعني في الصف الاول - 00:28:38

بعيدا عنك لو انك لم تسدها تشدها وان صليت في الصف الاخير هل نقول تسدها او تدرك الركعة. نعم. يشدها لعموم الصف الاول
والاول وما كان من نقص فليكن فالان الصف الاول في نفسه عليك طيب هذا صحيح لكن هل نقول مطلقا او في تفصيل - 00:29:12
اخوات اخوات الجماعة جماعة ما تفوت يعني اذا كان بتقدمه تفوت جميعا تفوت الصلاة. اذا برك على خير او كانت ابرك على خير.
يعني لنا جماعة تدرك على الصحيح قبل التسليم قبل - 00:29:52

وش تقول في هذا التفسير؟ يعني يقول اذا كان يترتب عليه يترتب عليه الصلاة يعني مثل مثلا او في مسجد كبير وفي يعلم ما فيه
فرقة في الصف فانت الصلاة حتى الركعة الاخيرة. يعني حتى الركعة الاخيرة - 00:30:32

في هذه الحالة عليه ان يدرك يعني الركعة الأولى او الركعة الثانية الثالثة ما دام انه لا زال في تلك الصلاة يمشي. ما دام انه يدرك
الصلاة يمشي الى ان يبقى ماذا الركعة؟ الاخيرة فيركع ولو لم يسد الفرجة التي اباه - 00:31:01
هذا قول وسط قاله بعض العلماء قاله بعض العلماء هو في الحقيقة يعني يحصل الصلاة لانه ربما لو قيل له تتقدم يفوت تفوت عليه
الصلاة. تفوت الصلاة عليه وربما يقال انه - 00:31:21

وقومه قد يقال انه اقوى آآ لكن ترجيه يحتاج المهارة. ولو فاتت الركعة. لماذا؟ لان ما دام بالنية صلاة الجماعة من عاتق رقصة
الجماعة لكنه آآ تأخر او حصل عيوب فلم يمكنه ان يتقدم. مستلزم ان تفوت الصحة. فالصحيح ان الجماعة حاصلة - 00:31:41
وادراك للصلاة عاصف وثبت هذا في الاخبار. من ترك شيئا او حبس عن العذر فكأنما عمل. بل جاء في هذا الباب عند ابي داود رحمه
الله وهو انه عليه الصلاة والسلام قال فيه من معناه ان من توشأ ثم ذهب وجدناه وجد الناس يصلون فادرك بعضا - 00:32:11
كتب وكأننا ادرك الصلاة كلها. فان وجد منقلب. فرغوا فكذا. يعني معناه وهذا القوم يعني ايضا له وجه خاصة بالنظر الى ان اتمام آآ
يعني هذا هذا لكن اذا كان يمكن ان يدرك بعض الشرط لا ان تفوت الصلاة كلها يعني يمكن ان يدركه ولو تشهد - 00:32:37

ولو فاتت الركعة الاخيرة والمسألة كما تقدم موضع اجتهاد. نعم ايه. حتى يرى هذا هو المذهب نعم هو خالفة وهذا انت هذا ولعلي
اكون اقرب يعني هذا هذا يمكن ولهذا رحمه الله مثل ما ذكرت وان ماذا تلك الشاب خالد؟ هو اقرب يعني - 00:33:07

يعني اخوان من جهة المذهب لكن يصنفون قولاً عند قدم اقامتها هذا في الاسلام رحمه الله في المذهب فلعلها رواية فلعلها روايتان
لكن على التحريم الرواية المحفوظة يمكن ما ادري عن لكن - 00:34:10

نعم ايه نعم قل على يعني تقول روايتين لكن عاد ايها الارجح؟ هذا موضعه لكن حتى قول الشافعي انه عند رؤية الامام يعني عن
هذا يعني المذهب هذا ماشي لكن من جهة الراجح - 00:34:40

لان قولك لا تقوم حتى تروي. هذا فيما اذا اقيمت الصلاة والامام لا يوجد. الامام موجود فقد يقومون وقد يحبس الايمان. يمكن
الايمان تذكر انه ما توفي. مثل ما وقع للنبي عليه السلام انه لما قام في الصوم - 00:35:10

رواية البخاري انه لم يكبر فتذكر ان علي موسى رجع فقال يحسب له عذر فاذا كان الامام ليس موجودا يعني قام المؤمن ففي هذه
الحالة لكن اذا كان الامام موجود يختلف الحد يختلف ساعة يقوم عند اقامتها يعني ربما مثلا - 00:35:30

ان بعض كثير من الائمة مثلا حينما يقوم ربما يصبح ويرفع يعني اصلاح المكبر وكذا امور تتعلق بالصلاة فله ان ينتقل فله لكن ثم انه

حينما يقيم الصلاة وحينما يشوشه ويأمر بتعديله هو الوقت الذي يشرع - [00:36:00](#)

لا لا يشرع التأخر في هذا الحال لان مأمور بان يسوي الصف وتأخره ان يكون نعم نعم. ويقول يعني بعد ذلك حينما تسوق الصفوف

حينما تشوه الصفوف ويستعد له في هذه الحالة يبادر الامام - [00:36:30](#)

الى التكبير ويقول يعني انه يجهر بذلك. الله اكبر. الله لا يقوم لا يكون غيرها مقامها. وهذا هو الصحيح واختلف العلماء منهم من قال

يجوز الله وابو حنيفة سبح الله او حمد الله وقال المقصود وتعظيم الله سبحانه وتعالى عند - [00:37:10](#)

وهذا قول ضعيف آآ وكذلك قول الشافعي رحمه الله ايضا الصلاة الله اكبر الله اكبر ليس الله كبير او الله العظيم. الله اكبر. المعنى في

انه اكبر من كل شيء سبحانه وتعالى. وفيها من المعاني - [00:37:40](#)

يحصل من الميعاد في قوله الكبير فلماذا كان هو والواجب وهذا هو الثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام في الاخبار الكثيرة وانه كان

يكبر يقول الله اكبر والاخبار الصحيحة في الصحيحين ان كان يكبر لم يأتي بذكر الله اكبر الا في اخبار يسيرة عن الامام وغيره

حديث جيدة اه - [00:38:00](#)

وجاء انه امر بان يقول اذا قمت الى الصلاة فكبر فكبر و ثبت في الصحيحين من حديث عمر وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة

في حديث مالك بن حوير وائل بن حجر وابي حميد وعلي بن ابي طالب واحاديث كثيرة متواترة - [00:38:30](#)

عن النبي عليه الصلاة والسلام تفوق خمسين حديث في آآ رفع اليدين وكذلك مع التأيد قول الله اكبر الله اكبر. وقد بينوا القيم رحمه

الله في بعض كلام معالي وعدن هذه الكلمة لثبوت الاخبار الصحيحة فيها وانه لا يقوم غيرها - [00:38:51](#)

وهذا هو الصواب ثم هي عبادة والاصل في العبادة وليست محل اجتهد ثم اذا قيل مثلا عبارة غير هذه العبارة فانه لا يقوم الاولين

ليس موضع القياس للتوبة الامر الثاني - [00:39:21](#)

لو فعلا مع مع موضوع قياس فان الالفاظ الاخرى تقصر عن هذه اللفظة والفرع اذا قصر وعن العصر فانه في هذه الحالة لا يلحق به. لا

بد ان يشاركه في المعنى من شرط الحاق - [00:39:41](#)

في المعنى ولذا كان واجب هذه الكلمة كما اتقدم بقوله الله اكبر وهو يجهر بها الامام. سواء كانت الصلاة سرية او جهرية. حتى يعلم

المأمومون ويدخلون لان الامام انما جعل فاذا كبر فكبروا. ولا يعلم تكبيره الا بجهره - [00:40:01](#)

به وهذا هو الصواب وقد روي عن بعض آآ خلفاء بني امية انهم كانوا يسبون التكبير وقال به بعض العلماء وهذا قول ضعيف. اما

الحديث ابو داود انه عليه الصلاة والسلام كان لا يتم التكبير هذا حديث ضعيف - [00:40:31](#)

بل منكر مخالف للاخبار الصحيحة عن النبي عليه الصلاة والسلام ولو ثبت فالمراد انه لم يكن يعني اه ربما ضعف صوته عليه الصلاة

والسلام فلا يبلغ اه من خلفه وليس فيه انه - [00:40:51](#)

يعني كان لا يجهر به لا يجهر بهن اختلفوا في تفسيره فلفظه مخالف للاخبار الصحيحة ومثل هذا يعني في حكم آآ المردود لغرابة

لفظه او ربما نكارته مع ضعف سنتين وهذه من قواعد اهل العلم ان الخبر اذا كان فيه ضعف ومخالف يضعفه الشيخ لو كان في ضعف

في السند بس بضعف السند - [00:41:11](#)

وهو مخالف للاخبار الصحيحة. فانه يكون منكرا بل ربما يكون شديد النكارة ايضا. قال رابعا يعني حال كونه رافعا يعني مع قوله الله

اكبر يقول الله اكبر رابعا يديه كما في حديث ابي هريرة انه عليه السلام كبر ثم رفع يديه - [00:41:41](#)

رفع يديه ثم كبر. وفي رواية رواية انه كبر مع رفع يديه. والحالات الثلاث جائزة وينازع بعضهم فيها اه وظاهر الاخبار انه ان تكبيره

مع رفع اليدين لكن ليس معنى ذلك ان - [00:42:14](#)

انه يبتدأ مع الهمزة من لفظ الجلالة وينتهي الحرب والوضع مع الهاء منها انما المقصود ان يكون مقارنا لها ولو انه فرغ من رفع

اليدين قبل آآ يعني بعد يعني فرغ من التكبير قبل او بالعكس عندما يكون مقارنا وهذه الامور - [00:42:34](#)

جهة التوسعة فيها وعدم التكلم فيها كما في صفات اخرى ستأتينا ان شاء الله رافعا يديه وهذا الاخبار الصحيحة في رفع اليدين في

حديث ابن عمر حديث ابي هريرة حديث علي ابن ابي طالب حديث ابن عبيد احاديث كثيرة ذكر العراقي انه - [00:43:04](#)

الصحيحين وغيرهما في رفع النيتين. وان العلماء اه يكادون يجمعون على هذا وهو مشروعية رفع اليدين. بل قال بعض العلماء يجب رفع اليدين مع تكبيرة الاحرام خصوصا. لان الاخبار فيها متواترة في رفع اليدين. وهذا ذكره الحاضر - [00:43:24](#)

رحمه الله عن الاوزاعي وعن ابن خزيمة وكذلك ذكره النووي رحمه الله عن الامام الحافظ احمد احد الحفاظ الكبار من علماء القرن الثالث وهو من ائمة الوجوه من الشافعية ومن شيوخ النسائي - [00:43:54](#)

عاشوا سبعين سنة توفي سنة ثمان وستين ومنتين يقال ان البخاري روى عنه في صحيحه وكان يقول بوجوب اليدين وكثير من اهل العلم حينما رأى هذه الاخبار التي داوم داوم النبي - [00:44:14](#)

اخواتي نقلت عن النبي عليه الصلاة والسلام في مداومته على رفعه. بيديه يصلوا كما رأيتهم يصلي. اه فانه بادر وان كان الجمهور على انه ليس بواجب لكن الشأن انه مشروع ويشرع ملازمته - [00:44:34](#)

فهو عمل راتب في هديه علينا الصلاة والسلام مع التكبير. رافعا يديه رافعا يديه مظلومة الاصابع. مظلومة الاصابع. هذه صفة اخرى ايضا. هذه صفة ان الصلاة لها اثر عظيم. وهيئة عظيمة عند اه - [00:44:54](#)

التكبير وانه عندنا صفة تتعلق قولها الله اكبر. ثم ايضا هيئة يتعلق باليد وهو رفعها. الرفع. ثم هيئة تتعلق بالاصابع. وهو انها تكون مضمومة ماذا فعل محمد الاصابع؟ رحمه الله. لماذا؟ قال مضمومة الاصابع. نعم - [00:45:21](#)

ما اطلق؟ قال مظلومة الاصابع. مظلومة الاصابع نعم نعم احسنت يعني لان بعض صفات الصلاة وهيئة الصلاة يشترع تفريقها ها وهو في حال الركوع. يعني هي في الحقيقة آآ يعني ثلاثة احوال في حرام اليدين جاءت شاهدة جاءت ساكنة لكن هي - [00:45:51](#)

في حال وضع الاصابع على الذراع حال القيام وحال رفع اليدين في حال التكبير وحال وضع اليدين محال وضع اليدين في السجود وحال ايضا وضع اليدين بين اه السجدين بين كم يتحصل - [00:46:30](#)

خمسة احوال خمسة احوال. فالاصل في الاصل انها تكون مضمومة. الاصل ان تكون مضمومة لماذا؟ لان الانسان قائم ومتجه الى القبلة فكذلك ان تكون ايضا اصابعه متجهة الى جهة القبلة لا تميل هنا كما انه متجه بجملته القبلة كذلك اعطاهم - [00:46:50](#)

هذه الجملة الى ان كما انه يعني من الحكمة ان الانسان اه حينما يقوم الصلاة ويكون معتمد ويكون جذع ذي قائما لا يزيد على اه المساحة المتعلقة بعل بدنه اولا لمعاني السابقة وهو التراصي الصفوف وعدم الفراغ والمقاربة بينها الامر الثاني - [00:47:20](#)

انه حينما يفرط في الغالب انها تميل. قدمه وقد يعني تنحرف عن جهة وسط القبلة لذلك ايضا في هذه الحال يجب ان تكون مهموما. ايضا بعض العلماء قال يشترع نشرها يعني - [00:47:50](#)

الله اكبر. تكون منشورة يعني مفرقة. والصواب ما ذكره رحمه الله انه انها تكون مضمومة. وفيه روايتان روى باسناد صحيح من رواية سعيد ابن سمعان المدني عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام كان - [00:48:10](#)

اذا قام الى الصلاة يكبر رفع يديه مدا. يمد مدا ماذا كان ماذا لا معناه انه مدها على وسطه ورواه هذا رواه الثلاثي الترمذي والنسائي وروى الترمذي قبل ذلك من رواية يحيى ابن يمان العجلي آآ انه نشر اصابعه - [00:48:40](#)

اصابعه. لكن هذه الرواية قد يقول قائل. لماذا لا نقول؟ انها صفته. انها تارة يمد اصابعه اي يضمها وتارة ينشرها لكن هذا لو انها رواية مستقيمة. لكن رواية يحيى ابن مال رواية ضعيفة. رواية ضعيفة - [00:49:07](#)

ان له آآ بعض المنكرات وهو فيه بعض الظعف رحمه الله ولهذا روايته ضعيفة وقد يقال ان فيها نكارة لان القاعدة ان الضعيف اذا خالف الثقة ان روايته منكورة. وسق اذا خالف من هو الاوثق من روايته؟ شاذة على الاصطلاح وقد يقال امام - [00:49:37](#)

بحسب آآ يعني حال الرواية لكن مجهز السلاح الثقة للاوفى او الثقات قال للثقة يقال انها منكورة لشدتي. آآ لانه مع ضعفه لانه مع ضعفه نعم ممدودة يعني مضمومة ان اصابع مضمومة الاصابع نعم - [00:50:07](#)

يقول نعم قال نعم ممدودة حذو منكبيه ممدودة حذو منكبيه كالشجون آآ مظلومة الاصابع ممدودة حذو منكبيه حذو منكبيه كالسجود هذا للمصنف رحمه الله بيان لصلة الاصابع وانها تكون كما تقدم ممدودة مضمومة - [00:50:37](#)

وان تكون حذو المنكبين. يعني يقول الله اكبر ان تكون محاذية - [00:51:17](#)